

القرار رقم AGN/45/RES/4	تصنيف هذا القرار:
<u>الموضوع:</u>	نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1976
تدخل ومعاونة الشرطة في مجال الاتجار بالاجناس الحيوانية المتوحشة وما يتخلف عنها	نسخة من تصنيف المواضيع
	في باب:

نص القرار

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية المنعقدة في أكرابين الرابع عشر والعشرين من تشرين الأول/أكتوبر 1976 ،

بعد اخذها علما بالتقرير 11 المقدم من قبل الأمانة العامة وموضوعه "تدخل ومعاونة الشرطة في مجال الاتجار بالحيوانات الوحشية وما يتفرع عنها"،

معتبرة ان الاتجار بالأجناس المتوحشة وما يتخلف عنها يعرقل المساعي التي تبذل في بعض البلدان من أجل حماية الأصناف المتوحشة المحلية،

متأكدة من ان المكاتب المركزية الوطنية - انتربول وأجهزة الشرطة في بعض البلدان لها بعض امكانيات التدخل التي تسمح لها بمكافحة هذا الاتجار وانه يمكنها الاعتماد على تدخل سلطات أخرى مختصة،

تدعو المكاتب الوطنية المركزية الى:

1. استعمال امكانيات التدخل بغية استجابة طلبات المعاونة الدولية المتعلقة بقضايا الاتجار غير المشروع - في البلد الأصل - بالأجناس الحيوانية المتوحشة وما يتخلف عنها،

2. الطلب - في مثل هذه القضايا - لتدخل سلطات أخرى في هذا المجال،

3. تقديم العون لبلدان أخرى بغية الوقوف على الاتجار غير المشروع بالأجناس الحيوانية المتوحشة وما يتخلف عنها.
